

الكافي في الفقه

[280] فصل فيما يحرم إدراكه يحرم سماع العود والطنبور وكل ذي وتر مطرب والطبول والمزامير وسائر الأغاني وآلاتها كالقضيب [كالقصب ط] وشبهه - والنوح (1) بالباطل، ومدح من يستحق الذم، ودم من يستحقه (2) والكذب، - ومنه الاسمار وقصص القصاص بالمغازي المخترعة أو المزيد فيها - والنميمة، وغيبة أهل الإيمان، وجميع الأقوال القبيحة كالأمر بالقبيح والنهي عن الحسن، ورؤية من حرم الله تعالى من النساء ومباشرتهن، والاصغاء إلى حديثهن، والتلذذ برؤية المرد (3) للريبة (4) ومباشرتهم، ومشاهدة المنكرات لغير الانكار. فصل فيما يكره من ذلك يكره سماع الشعر الحسن في زمان الصوم وليلة الجمعة ويومها وفي المساجد، والغزل منه على كل حال، والأقوال الخالية من غرض ديني ودنيوي.

(1) _____ في بعض النسخ: والفرح بالباطل. (2) في بعض النسخ: يستحق المدح. (3) في بعض النسخ: المرء: والظاهر ما أثبتناه. (4) في بعض النسخ: المريبة. _____